

المسئلة العدد و سهم مغزدا عن اعداد و في غير علم في بعض  
 بمثل تلك النسب من المغز و بكل واحد من اعداد ذلك الفرق في مسألة  
 التباين اذا نسبت سهام الثلاثين و كان ثلثها الصدا كانت النسبة مثلا  
 ونصف فاذا اعطيت كل واحد منهما من المغز و بمثل تلك النسبة  
 اعطى مثلا ونصفه كان ثلثا ثمانية و خمسة عشر و اذا نسبت سهام النسبة  
 و هي ستة عشر اعداد و ثلثها و هو عشرة كانت النسبة مثلا و ثلثها  
 اثنا عشر مثلا فاذا اعطيت كل بنت مثلا المغز و بمثل ثلثها الخمس  
 كان لها ثلثا ثمانية و ستة و ثلثون و اذا نسبت سهام الجارات و هي  
 اربعة اعداد و ثلثها و هو ستة كانت النسبة ثلث و اربع فاذا اعطيت  
 كل جارية مثلا المغز و كان لها حاقبة و اربعون و الا نسبت سهام الاعام  
 و هو و اربع اعداد و ثلثها و هو ثلثها كانت النسبة ثلث و اربع و اربع  
 اذا اعطيت كل واحد منها من المغز و بمثل تلك النسبة و اربعون  
 في قسم الشركة بين الودعة و القرض و الشركة ثلثها من الشركة بمثل  
 كالطلبية بمثل المطلوب ثم انما في غير علم في المسائل و تعيين  
 النسب و في الفرق بين الودعة و القرض و الودعة من اعداد الفرق في  
 في تعيين قسم الشركة بين الودعة و القرض و تعيين الاقسام  
 الشركة و تقويمه ان اذا كان بين الشركة و التصحيح مما ثلثه فالأ  
 ظاهر و ان لم يكن بينهما مما ثلثه فان نسبت سهام كل واحد من التصحيح المسئلة  
 في جميع الشركة ثم اقسام المبلغ على التصحيح اي اذا كان بين التصحيح  
 و الشركة

مجانبة  
 و التباين

مجانبة فالخارج من هذه القسم بنصيب ذلك الوارد كما استقره  
 مثلا اذا خلفت زوجا و ابنة و ابنة و ابنة و ابنة و ابنة  
 و تقول ان ثمانية فللزوج منها ثلثه و للابنة و ابنة و ابنة  
 سهام فان فوضنا ان جميع الشركة ثلثه و عشر و ان دينها كان ثلثها  
 و بين التصحيح الذي طوفا ثمانية بها ثلثه فاذا اريد ان تقرب نصيب  
 كل واحد من هذه الشركة فان نصيب نصيب الزوج من التصحيح و هو  
 ثلثه في كل الشركة يحصل خمسة و سبعون ثم اقسام هذه المبلغ على  
 التصحيح اعني ثمانية يخرج تسعة و ثمانية ثلثه اثنا عشر و  
 فده نصيب الزوج من تلك الشركة فان نصيب الابنة ثلثها من  
 التصحيح و هو و اربع في جميع الشركة فكلوا الحاصل ثلثه و عشر  
 فاذا اقسما على الثمانية يخرج ثلثه و ثمانية و عشر و ثلثها نصيب  
 الاقسام من الشركة فان نصيب كل واحد من التصحيح و طوفا  
 في كل الشركة يحصل ثلثون فاذا اقسمت هذا الحاصل على الثمانية  
 يخرج ستة و ثمانية و اربع و ثلثها نصيب كل واحد من الشركة  
 طوفا اذا كان بين التصحيح و الشركة مجانبة و اذا كان بين التصحيح  
 و الشركة موافقة فان نصيب سهام كل واحد من التصحيح في وفق  
 الشركة ثم اقسام المبلغ الحاصل من هذا نصيب على وفق التصحيح  
 فالخارج نصيب كل واحد من الودعة و القرض و الشركة و الودعة  
 اشترى البية و الودعة الفاني عنوان نصيب سهام كل واحد من